

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٩٤ لسنة ١٩٦٢

بالإذن بالتجنس بالجنسية اللبنانية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد / إيمانويل جان ادوارد شماس المقيم بمدينة الخرطوم - جمهورية السودان - بالتجنس بالجنسية اللبنانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٣٨١ (٣١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٩٥ لسنة ١٩٦٢

بالإذن بالتجنس بالجنسية اللبنانية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيدة / ماري نجيب وردى أرملة داود حنا كافيو والمقيمة بالاسماعيلية بالتجنس بالجنسية اللبنانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٣٨١ (٣١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٩١ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة المعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد / ايولون ايمانويل اورتاكي وشقيقتيه ايرو ايمانويل اورتاكي، وأليس ايمانويل اورتاكي المقيمين بمدينة الاسكندرية بالتجنس بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٣٨١ (٣١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٩٢ لسنة ١٩٦٢

بمنح جنسية الجمهورية العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة الخامسة من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ المعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة ؛

قرر :

مادة ١ - تمنح جنسية الجمهورية العربية المتحدة إلى كل من :

(١) عبد الكريم عباس جعفر يوشمري .

(٢) محمد كمال علي كامل الطيب .

(٣) عبد الكريم أحمد محمد العيادي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٣٨١ (٣١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر